قرار رقم (١٢٦٧) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ١٨ / ١١ / ٢٠٢٠

بشأن إعادة قيد بعض وسطاء التأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى موافقة السيد الأستاذ المستشار نائب رئيس الهيئة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣ على تفعيل الاقتراحات الخاصة بتبسيط إجراءات القيد أو التجديد أو إعادة القيد لوسطاء التأمين .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى – نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة فى هذا الشأن.

" قـــــرر "

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين المذكور فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين ضمن الجهاز الانتاجى بشركة المصرية الإماراتية لتأمينات الحياة التكافلى وفقاً لأحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	اســـــم الوسيـــــط	الرقـــم	الشركـــــة	الرقـم القومـى
٠١	محمد عماد الدين حسن سيد على زهره	٣٣٨١٠	المصرية الإماراتية لتأمينات الحياة التكافلى	٢٩١٠٢٠٥٠٢٣٣٦

نائب رئيس الهيئة

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب
رئيس الهيئة

المستشار / رضا عبد المعطى

٤٦٠٧٦